

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

152 - حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام هو الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال .

ذكره يمس فلا الخلاء أتى وإذا الإناء في يتنفس فلا أحدكم شرب إذا (A) رسول قال Y بيمينه ولا يتمسح بيمينه () .

[153 ، 5307] .

[ش أخرجه مسلم في الطهارة باب النهي عن الاستنجاء باليمين . وفي الأشربة كراهة التنفس في الإناء رقم 267 .

(يتنفس) ينفخ في إناء الماء من غير أن يبعده عن فمه . (يتمسح) يستنج [